وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة أبي بكر بلقايد –تلمسان-

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم القانون العام

محاضرات عبر الخط

في مقياس: تاريخ النظم القانونية

السنة الأولى - جذع مشترك – المجموعتين 2 و3

الأستاذة: ميمونة سعاد

أستاذة محاضرة "أ"

السنة الجامعية: 2020- 2021

مقدمة:

يعتبر القانون مجموعة من القواعد القانونية العامة والمجردة، الملزمة التي تنظم سلوك الفرد داخل الجماعة ويترتب على مخالفتها جزاء معين، كما تعتبر هذه القواعد إجتماعية لأنها نشأت من ظروف المجتمع.

على هذا الأساس، فإن الدراسة القانونية لا تقتصر على دراسة القانون في حاضره فقط بل تمتد إلى ماضيه ومستقبله وهذا هو مجال أو نطاق علم القانون الذي يحتوي ثلاثة أنواع هي:

- **تاريخ النظم أو تاريخ القانون:** الذي يهتم بدراسة القانون من حيث ظهوره والتطورات التي مرت بها حتى وصل إلينا بحالتها الحالية.
- **القانون الوضعي**: وهو الذي يهتم بدراسة القواعد القانونية الحاضرة والمعاصرة.
- **نظرية التشريع أو علم التشريع:** وهو ما يهتم بدراسة القانون من خلال تحسين الوضع الذي هو عليه اليوم مستقبلا، أي ما ينبغي أن يكون عليه القانون.

وعليه، سيتم تقسيم الدراسة إلى أربعة عناصر:

أولا: النظم القانونية الرافدية

ثانيا: النظم القانونية الفرعونية

ثالثا: النظم القانونية اليونانية أو الإغريقية

رابعا: النظم القانونية الرومانية.

أولا: النظم القانونية الرافدية

تسمى بلاد الرافدين أو بلاد ما بين النهرين باللغة الإغريقية "الميزوبوتامي"، وهي كلمة مشتقة من لفظي "ميزوس" بمعنى "وسط" و"بوتامي" بمعني "نهر" أي بلاد ما بين النهرين أو

الرافدين، وهما نهرا الدجلة والفرات والتي تعرف حاليا باسم العراق (تعني كلمة العراق شاطئ الماء).

لقد توالت على هذه المنطقة عدة حضارات وإمبراطوريات في عهود زمنية مختلفة أدت إلى صدور مجموعات قانونية مختلفة، أولها الحضارة السومرية حوالي 3200 سنة ق م[1] أهم مدنها "أور"، ثم الحضارة الأكادية حوالي 2335، بعدها ظهرت الحضارة البابلية أهم مدنها مدينة "بابل" حوالي 2180 سنة ق م. ثم تعرضت المنطقة للغزوات من بعض القبائل كالمملكة الكاشية حوالي 1515 سنة ق م. ثم حكمها الأشوريون حوالي 1100 سنة ق م. بعدها انتقلت إلى حكم الكلدانيين من 626 سنة ق م. بعد زوال الدولة الكلدانية فقدت بلاد الرافدين إستقلالها ودخلت مرحلة الإنهيار الحضاري والتبعية لبلاد الفرس ثم الإغريق ثم الرومان ابتداء من سنة 539 ق م، وبعد سنة 638 م[2] أصبحت أرضا إسلامية.

1- <u>المجموعات القانونية الرافدية:</u> عرفت بلاد الرافدين أقدم النصوص القانونية، غير أن هذه النصوص في أغلبيتها وصلت إلينا ناقصة ومخربة جزئيا، بحيث لا يمكن دراستها دراسة كاملة وشاملة. ما عدا قانون "حمو رابي" فهو النص القانوني الوحيد الذي وصل إلينا كاملا.

أ- **<u>قانون "أوروكاجينيا":</u>** يعتبر أول قانون ظهر في بلاد ما بين النهرين سنة 2360 ق م، سمي أيضا بقانون الإصلاح الإجتماعي لأن نصوصه تناولت مجالات إجتماعية مختلفة، كمنع تسلط الأغنياء على الفقراء، وإصلاح أوضاع الفقراء في المجتمع، كما أن كلمة "الحرية" وردت لأول مرة في هذا القانون.

ب- **<u>قانون "أورنامو":</u>** ظهر هذا القانون بين 2111 إلى 2103 سنة ق م، تناول هذا القانون 31 مادة قانونية تضمنت مواضيع مختلفة كنظام الأسرة، الزراعة والري، نظام الجرائم والعقوبات...

---

[1] - ق م : هي مختصر "قبل الميلاد".

[2] - م: هي مختصر "ميلادي".

ت- **قانون "إشنونة":** سمي هذا القانون نسبة لمدينة عراقية تسمى "إشنونة"، ويؤرخ العلماء زمن كتابة هذا القانون إلى 1930 ق م، يحتوي هذا القانون على 60 مادة قانونية تضمنت نظام الطبقات الإجتماعية، نظام البيوع التجارية، نظام الأسرة، نظام الجرائم والعقوبات، نظام الزراعة...

ث- **قانون "عشتر لابيت":** أصدر الملك عشتر لابيت هذا القانون حوالي 1870 سنة ق م، تناولت نصوصه 38 مادة قانونية، ومن أهم المواضيع المنصوص عليها في هذه المواد نظام الأسرة، الرق والعبودية، الملكية...

ج- **قانون "حمورابي":** ينسب هذا القانون إلى الملك السادس من ملوك الدولة البابلية حمو رابي من 1792 سنة إلى 1750 سنة ق م، وجد هذا القانون منقوشا على لوح حجري، طول الحجر 2.25م[3] وعرضه 1.29م وهو مقسم إلى 51 عمودا كل عمود يحوي عدة مواد قانونية، مرقمة من 1 إلى 282 مادة، ومجموع الكتابة المنقوشة عليه 3600 سطرا. كما احتوت اللوحة على مقدمة وخاتمة، كتبت باللغة البابلية وبالحروف المسمارية.

2- **مظاهر النظم القانونية الرافدية:** إن المظاهر البارزة للنظم القانونية القديمة هي 4: نظام الحكم والنظام الإجتماعي والأسرة ونظام الجرائم والعقوبات.

أ- **نظام الحكم الرافدي:** مهما تعددت الإمبراطوريات في بلاد ما بين النهرين بقي النظام الملكي هو نظام الحكم المطبق في بلاد الرافدين، فالملك هو حاكم البلاد وإله المدينة، كان الحكم وراثيا والملك هو من يقوم بتعيين خليفته، غير أن سلطته كانت مقيدة من طرف الكهنة الذين يتمتعون ببعض النفوذ عند تنصيب الملك الذي لا يعتبر شرعيا إلا بمباركتهم، وكذا مقيدة من طرف الأسياد الذين كانت لهم سلطة واسعة في المسائل الإدارية والقضائية والعسكرية...

كان الملك يستعين بعدد من الموظفين على المستوى المركزي وعلى المستوى المحلي لإدارة الشؤون العامة. فمركزيا يساعد الملك نائب الملك أو الوزير الأول " إيشاكو"، بالإضافة إلى عدد

[3] - م : مختصر "متر".

من الوزراء "نوبندا" كنوبندا الشؤون الدينية، نوبندا الزراعة...، ويتبعهم موظفون آخرون كالقضاة والكهان... أما على المستوى المحلي فكان يساعد الملك فيها حكام الأقاليم أو الولاة.

ب- **النظام الإجتماعي الرافدي:** سادت المجتمع الرافدي ثلاثة أنواع من الطبقات وهي:

- **طبقة الأسياد أو الأحرار يطلق عليهم "أويلم"**: تضم هذه الطبقة الفئة الحاكمة وأصحاب السلطة على رأسها أفراد الأسرة المالكة، الفئة الكهنوتية أي رجال الدين، فئة الجنود، القضاة، الولاة... أي تضم الطبقة الغنية في المجتمع الرافدي.

- **طبقة المساكين أو العامة أو الأتباع يطلق عليهم "موشكينوم"**: هي طبقة وسطى بين الأحرار والعبيد وتتكون من الفقراء والعمال والصناع والمزارعين الذين لهم حقوق أكثر من طبقة العبيد وأقل من طبقة الأحرار، وهم أصحاب الدخل المحدود.

- **طبقة العبيد أو الرق يطلق عليهم "واردوم"**: والعبيد هم الأشخاص الخاضعون لغيرهم نتيجة الأسر في الحروب أو الولادة من عبد أو أمة أو نتيجة بيعهم أي الإتجار بهم.

ج- **نظام الأسرة الرافدي:** من أهم ما كان يشتمل عليه هذا النظام هو الزواج حيث يشترط لقيامه:

- يجب أن يكون الزواج محررا على وثيقة مكتوبة موقعا عليه من أطراف العقد والشهود.
- التراضي بين الزوج وأب الزوجة.
- المدفوعات (المهر، الصداق): ويتخذ أربعة أنواع:
  - ✓ المدفوع الأول يسمى "تيرهاتو" وهو هبة مالية تنشأ بسبب الزواج يدفعها الزوج ولا تتصرف فيه الزوجة إلا بعد الإنجاب، وفي حالة عدم الإنجاب يرجع إلى الزوج.
  - ✓ المدفوع الثاني يسمى "ليبلو" وهو ما يدفعه الخاطب لخطيبته قبل الزواج (الهدايا)، فإذا لم يقع الزواج بسبب الخاطب فلا يسترجعه، أما إذا لم يقع الزواج بسبب الخطيبة فتعيد ضعفه.
  - ✓ المدفوع الثالث يسمى "دوطا" هي أموال تتلقاها الزوجة من والدها لمواجهة الحياة الزوجية.

- ✓ المدفوع الرابع والأخير يسمى "نودونو" وهو هبة مالية يقدمه الزوج لزوجته لتأمين حياتها وحياة الأولاد بعد وفاته.

- موانع الزواج: عدم الزواج بين الأصول والفروع، بل وحتى من زوجة الأب.

د- نظام الجرائم والعقوبات الرافدي: اتسمت قوانين حمورابي القديمة بعدم المساواة في تنفيذ العقوبات، حيث كانت تراعي الوضعية الاجتماعية للمجني عليه (حرا أو عبدا)، كما اتسمت هذه العقوبات بالصرامة والقسوة. وقد تم تقسيم الجرائم إلى نوعين:

- **جرائم ضد الأشخاص:** هي جرائم تمس جسم الإنسان كالقتل حيث ميزت القوانين بين الحر والعبد. فإذا كان الضحية حرا فالجزاء المطبق إذا كانت الجريمة عمدية هو القصاص، أما إذا كانت غير عمدية فالجزاء هو الدية. أما إذا كان الضحية عبدا فسواء كانت الجريمة عمدية أولا فالجزاء هو الدية.

- **جرائم ضد الأموال:** هي الإعتداءات التي تمس أموال الأفراد كالسرقة مثلا، وقد اتخذت العقوبات صورا متعددة في القانون الرافدي أهمها الإعدام خاصة إذا تم ارتكاب السرقة باستخدام العنف أو قطع الطريق، وهي أكثر العقوبات قساوة.

ثانيا: النظم القانونية الفرعونية

تعني كلمة مصر المكان الموجود قرب الماء مثل الأنهار والبحار، أما كلمة فرعون فتعني سيد القصر أو البيت العظيم. وهي حضارة نهرية لأنها نشأت على ضفاف نهر النيل.

وقد بدأ تاريخ هذه الحضارة العريقة من القرن 32 ق م أي 3200 سنة ق م، حيث مرت خلال هذه الفترة ب 4 مراحل:

- مرحلة الدولة الفرعونية القديمة (من 3200 سنة إلى 2100 سنة ق م): حكمتها من الأسرة 1 إلى الأسرة 10. (بناء الأهرامات والتحنيط، إنطلاقا من الأسرة الرابعة بدأ فرعون يعتبر نفسه إلاها).

- مرحلة الدولة الفرعونية الوسطى (من 2100 سنة إلى 1600 سنة ق م): حكمت هذه الدولة من الأسرة 11 إلى 17. (استعمرت من طرف الهكسوس).

- **مرحلة الدولة الفرعونية الحديثة (من 1600 سنة إلى 1100 سنة ق م):** حكمتها الأسرة 18 إلى الأسرة 23. (بدأت تستعمر بعض البلدان المجاورة).

- **مرحلة الدولة الفرعونية الضعيفة (من 1100 سنة إلى 332 سنة ق م):** حكمتها الأسرة الفرعونية 24 إلى الأسرة 30. حيث ضعفت مصر وتم إستعمارها من طرف الآشوريين سنة 671 ق م، ثم الفرس سنة 525 ق م، فالإغريق سنة 332 ق م، وأخيرا الروم سنة 30 ق م. وذلك إلى غاية الفتح الإسلامي بقيادة الصحابي الجليل عمرو بن العاص في القرن 7 م.

1- المجموعات القانونية الفرعونية: تفتقر مصر الفرعونية للمجموعات القانونية، بسبب التعليمات الملكية التي حلت محل القوانين فيها. على أن أهم المجموعات القانونية الفرعونية هي:

أ- **قانون الفرعون "أمنحوتب":** ينحدر من الأسرة 18، حكم مصر من سنة 1369 إلى 1336 ق م.

ب- **قانون الفرعون "بوكوريس":** من فراعنة مصر مؤسس الأسرة 24، حكم مصر من 718 إلى 712 ق م.

ج- **قانون الفرعون "أمازيس":** ينحدر من الأسرة 26، حكم مصر بدء من سنة 570 ق م.

2- مظاهر النظم القانونية الفرعونية: تمثلت أهم مظاهر النظم القانونية الفرعونية في:

أ- **نظام الحكم الفرعوني:** كان نظام الحكم الفرعوني ملكي مؤسسا على مبدأ ألوهية فرعون، حيث كانت سلطته مطلقة في جميع الميادين، فهو صاحب السلطة التشريعية والتنفيذية والقضائية والكاهن الأعظم لكل معبد والقائد الأعلى للجيش، كما كانت مصر تعتبر ملكية شخصية له يرثها عن أجداده.

ب- **النظام الإجتماعي الفرعوني:** بعد الطبقة الحاكمة، كان النظام الإجتماعي الفرعوني ينقسم إلى 3 طبقات:

- **طبقة الأشراف أو النبلاء:** أصحاب المناصب العليا في الدولة (طبقة غنية)، لهم امتيازات عديدة: الإعفاء من الضرائب، الدفن في القبور الملكية، لهم محكمة خاصة بهم.

- **طبقة أنصاف الأحرار:** تتكون هذه الطبقة من المزارعين والعمال الحرفيين.

- **طبقة العبيد أو الرق:** تعتبر هذه الطبقة أدنى طبقات المجتمع الفرعوني.

ج- **نظام الأسرة الفرعونية:** يشترط في الزواج الفرعوني مايلي:

- التراضي بين الرجل والمرأة.

- **الصداق:** وهو قدر من المال الذي يقدمه الزوج لزوجته بمناسبة الزواج.

- **التسجيل:** الزواج عبارة عن عقد مدني وديني أي وثيقة مكتوبة يوقع عليها أطراف العقد والشهود ووفقا لطقوس معينة تجرى في المعبد.

- لا يوجد موانع للزواج في القانون الفرعوني، حيث كان يجوز الزواج بين الأصول والفروع وكذا بين الإخوة. وكان يسمى هذا النوع من الزواج بالزواج الإلاهي بغرض الحفاظ على الدم الملكي.

د- **نظام الجرائم والعقوبات الفرعوني:** لقد امتاز نظام الجرائم والعقوبات بأن الجزاء فيه كان يقع على عاتق كل من يرتكب الفعل المجرم بصرف النظر عن مركزه الإجتماعي، تطبيقا لمبدأ المساواة بين المصريين. وعليه، تم تقسيم الجرائم إلى نوعين هما:

- **الجرائم الماسة بالمصلحة العامة:** وهي تلك الجرائم التي تصيب المجتمع مباشرة، من أهمها: **جريمة التآمر ومحاولة قلب نظام الحكم:** وعقوبتها الإعدام.

- **الجرائم الماسة بالمصلحة الخاصة:** ويقصد بها جرائم الإعتداء على الأفراد في أجسامهم أو أموالهم، ومن أمثلة هذه الجرائم: **جريمة القتل:** فإذا كان القتل عمديا فالعقوبة هي الإعدام، أما إذا كان القتل غير عمدي فالعقوبة هي الدية التي تدفع لأهل المجني عليه.

ثالثا: النظم القانونية الإغريقية أو اليونانية

اليونانيون هم الإغريق، واليونان حاليا هي دولة مستقلة تقع في شبه جزيرة البلقان وعاصمتها أثينا، وتعتبر حضارة بحرية لا نهرية لأنها تطل على البحر الأبيض المتوسط. وكانت أثينا من أهم مدن الإغريق قديما، حيث ازدهرت النظم الإغريقية القديمة في ديمقراطيتها وقوانينها وعلومها إبتداء من القرن 8 ق م إلى غاية القرن 3 ق م.

نظرا للطابع المعقد للجغرافيا اليونانية (عدة مناطق مفصولة بجزر وأودية وبحار، أو بسهول وهضاب وجبال)، انقسمت اليونان إلى جماعات مستقلة، لكن ذلك لم يمنعهم من العيش في مـدن مستقلة ومتنافسة، أشهرها إسبرطة العسكرية، أثينا المدنية، كورنثوس البحرية، وطيبة التجارية.

1- المجموعات القانونية الإغريقية: تعتبر الحضارة اليونانية من أقدم الحضارات في الغرب، وظهرت فيها القوانين في وقت لاحق لظهورها في المجتمعات الشرقية، حيث صدرت عدة مدونات منذ سنة 700 ق م. من أهم هذه المجموعات القانونية اليونانية:

أ- **مجموعة الحاكم "دراكون":** قام الحاكم دراكون بعد وصوله إلى الحكم سنة 620 ق م بجمع التقاليد والأعراف القديمـة في مدونة مكتوبة وذلك بعد إعادة تنظيمها وإدخال عقوبات شديدة عليها. وقد استمر العمل بهذه المدونة 30 سنة، والتي اشتهرت بقسوتها وصرامتها إلى أن تولى السلطة في أثينا الحاكم "صولون".

ب- **مجموعة الحاكم "صولون":** نظرا للقسوة والشدة التي طبعت مجموعة "دراكون" ثارت عليه الطبقة العامة وأطاحت به سنة 594 ق م، فتولى السلطة في أثينا الحاكم "صولون" من سنة 594 ق م إلى غاية 572 سنة ق م، ووضع مدونة أكثر مرونة وعدالة من قانون "دراكون".

2- مظاهر النظم القانونية الإغريقية: تتمثل أبرز هذه المظاهر فيمايلي:

أ- **نظام الحكم الإغريقي:** مر نظام الحكم الأثيني بعدة مراحـل تمثلت في العهـد الملكي والعهـد الأرستقراطي وأخيرا العهد الديمقراطي:

- **العهد الملكي (القرن 13 ق م إلى القرن 8 ق م):** ساد فيه النظام الملكي المطلق، حيث ترتكز جميع السلطات في يد الملك مع اعتماده على الكهان والأشراف.

- **العهد الأرستقراطي (القرن 8 ق م إلى القرن 7 ق م):** ساد في هذا العهد النظام الأرسقراطي المبني على الأقلية الحاكمة المستغلة لسلطاتها اتجاه الطبقات الدنيا، الأمر الذي أدى إلى نشوب ثورات من قبل هذه الطبقات طالبت من خلالها بحقها في المساواة السياسية والإجتماعية والمدنية.

- **العهد الديمقراطي (ابتداء من القرن 5 ق م):** ساد هذا العهد النظام الديمقراطي، وتعني كلمة ديمقراطية حكم الشعب فهي كلمة مكونة من لفظين "ديموس" شعب و"كراطوس" حكم. كما أن النظام الديمقراطي هو نظام قائم على أساس المساواة بين كل مواطن أثيني والحاكم أمام القانون الذي يسنه الشعب ويخضع لها بإرادته، وعلى أساس الحرية فكل المواطنين أحرار يختارون بكل استقلال نظامهم السياسي، ويضمنون الحكم بأنفسهم.

ب- **النظام الإجتماعي الإغريقي:** كان المجتمع الأثيني أو الإغريقي القديم بصفة عامة مقسما إلى ثلاثة طبقات إجتماعية هي:

- **طبقة الأحرار أو المواطنين:** وهم جميع المواطنين الأثينيين الذين يتمتعون بالحقوق السياسية والمدنية أمام القانون والقضاء، وتتوفر فيهم شروط المواطنة وهي الولادة من أبوين أثينيين والذكورة وكذا البلوغ والحرية. سواء كانوا أشرافا ونبلاء، مزارعين أو حرفيين أي أغنياء أو فقراء.

- **طبقة الأجانب:** وهم الذين يقطنون أثينا وليسوا من أصل أثيني، وسمح لهم بممارسة أعمال في أثينا كالتجارة والصناعة والفلاحة. غير أنه وبالرغم من إقامتهم في المجتمع الأثيني ليس لهم أي حقوق كالمواطنين أي كالطبقة الأولى.

- **طبقة العبيد:** يعتبر العبد أو الرق الشخص الذي يعامل معاملة الأموال المنقولة والتابع لسيده تبعية مطلقة وهو أدنى مرتبة في المجتمع.

ج- **نظام الأسرة الإغريقي:** كانت الأسرة الأثينية قائمة كقاعدة عامة على نظام الزوجة الواحدة مع قبول فكرة الخليلـــة حسب العرف الأثيني الإغريقي أي ما يعرف بنظام التسري، فمن حق الزوج في حالة عقم الزوجة اتخاذ خليلة لإنجاب الولد شريطة عدم إسكانها في البيت الزوجي.

كما كانت الأسرة الأثينية أسرة أبوية، لأن الأب كانت له سلطة واسعة اتجاه أبنائه، حيث كان يمكنه أن يمنح إبنه إلى عائلة لتتبناه، كما يمكنه بيع أو رهن أولاده أو قتلهم خاصة إذا

كانوا مرضى، كما من حقه أن يجبر زوجته على الإجهاض، إلى أن ظهر قانون صولون وقيد من هذه السلطة.

د- **نظام الجرائم والعقوبات الإغريقي:** كانت العقوبات عند الإغريق تنقسم إلى نوعين:

- **عقوبات مالية ومدنية:** تتمثل في الغرامة ومصادرة الأموال والحرمان من الحقوق السياسية.

- **عقوبات جسدية:** كالضرب، الكي بالنار، النفي، الإعدام.

كان النوع الأول من العقوبات مخصصا للأحرار، أما النوع الثاني فيسري على العبيد، فقد كانت القاعدة في القانون الإغريقي هي معاقبة العبد في جسمه والحر في ماله. وعلى الرغم من ذلك، فإذا تعلق الأمر بجريمة القتل وخيانة الوطن وانتهاك حرمة المعابد، فلم يعف الأحرار على غرار العبيد من عقوبة الإعدام، ولكن إعدام العبد الذي كان يتم بالرجم أو بالضرب الوحشي أو الإلقاء من فوق صخرة، كان يقتل الحر بأقل الوسائل إيلاما كشرب السم.

رابعا: النظم القانونية الرومانية

تعني كلمة الرومان سكان مدينة روما، والتي أصبحت فيما بعد عاصمة الدولة أو الحضارة الرومانية وسميت على إسم مؤسسها "رومولوس" سنة 753 ق م. وقد بلغ الرومان أوج الحضارات وامتازوا بالقوة العسكرية الضاربة وفنون القتال، حيث كانوا أكبر قوة عسكرية في الأرض خلال القرن 5م وبداية القرن 6م. تقع مدينة روما على الضفة الشرقية من نهر التيبر بالوسط الغربي من شبه جزيرة إيطاليا فهي حضارة نهرية. كما بلغ الرومان قمة الحضارة في فنون النحت والعمارة وبناء المدن وإنشاء السفن البحرية، وكذا تطورت روما من الناحية القانونية.

1- المجموعات القانونية الرومانية: من أهم هذه المجموعات القانونية:

أ- **قانون الألواح الإثني عشر:** هو أول قانون مكتوب عرفته روما سنة 450 ق م، ويتضمن هذا القانون حسب تسميته 12 لوحة وكل لوحة منها تحتوي على عدد من المواد تتعلق بنص قانوني معين، وتم تعليقها في الساحة العامة لمدينة روما عام 449 ق م.

تضمنت هذه الألواح أهم الجوانب القانونية، فاللوحات 1 و2 و3 تضمنت إجراءات التقاضي، اللوحتان 4 و5 تتعلقان بنظام الأسرة، اللوحتان 6 و7 خصصتا للملكية العقارية، اللوحات 8 و9 و10 تتعلق بنظام الجرائم والعقوبات، وأخيرا اللوحتان 11 و12 كانت مخصصة للحريات والحقوق الفردية كحق التجمع والتنقل.

ب- **قانون الشعوب**: ظهر قانون الشعوب سنة 242 ق م، بعد توسع الدولة الرومانية جغرافيا إثر الفتوحات الرومانية ودخول شعوب مختلفة الأجناس والحضارات والتحاق العنصر الأجنبي بالحضارة أو الدولة الرومانية، وازدياد العلاقات والتصرفات القانونية بين الشعب الروماني والشعوب الأخرى أصبح قانون الألواح الإثني عشر عاجزا عن إيجاد الحلول القانونية لأن نصوصه كانت خاصة بالرومان فقط، الأمر الذي أدى إلى ظهور قانون مشترك بين جميع الشعوب عرف باسم "قانون الشعوب".

ج- **مجموعة الحاكم جوستنيان**: جوستنيان هو إمبراطور روما الشرقية، تولى الحكم من سنة 527 م إلى سنة 565 سنة م وهو تاريخ وفاته، حاول هذا الحاكم أن يحقق أضخم تجميع عرفه القانون الروماني. تمثل قانون جوستنيان في أربعة مجموعات أو مدونات هي:

- ✓ **المجموعة الأولى:** أطلق عليها إسم مجموعة الدساتير أو المدونة أو القانون (الكود) صدرت سنة 529 م، يتشكل من 12 كتابا نسبة إلى قانون الألواح الإثني عشر.
- ✓ **المجموعة الثانية:** سميت بالموسوعة صدرت سنة 533 م، وتحتوي هذه الموسوعة على 50 كتابا.
- ✓ **المجموعة الثالثة:** سميت بوجيز الطلاب صدرت سنة 533 م، كان هذا الوجيز في الأصل كتابا مدرسيا لطلبة القانون.
- ✓ **المجموعة الرابعة:** أطلق عليها إسم الدساتير الجديدة صدرت سنة 534 م، هي تكملة للنصوص القانونية السابقة.

2- **مظاهر النظم القانونية الرومانية:** بلغ القانون والنظم القانونية الرومانية درجة كبيرة من التطور بالمقارنة مع الحضارات التي سبقتها. ومن أهم مظاهر النظم القانونية الرومانية:

أ- **نظام الحكم الروماني:** مر نظام الحكم الروماني بثلاثة مراحل تاريخية هي:

- **العصر الملكي (من 754 سنة ق م إلى 509 سنة ق م):** وفيه أسست مدينة روما على يد الملك رومولوس الذي تحمل المدينة إسمه. غير أنه وبسبب السياسة التعسفية للملوك ثار الشعب سنة 509 سنة ق م، فتغير النظام الملكي إلى نظام جمهوري وتأسست الجمهورية الرومانية بعد ذلك.

- **العصر الجمهوري (من 509 سنة ق م إلى 27 سنة ق م):** تميز هذا العصر بالتوسع الجغرافي لروما في القرن 5 ق م، حيث بدأت روما باحتلال كل الدول المجاورة لها، ثم اتجهت إلى حوض الأبيض المتوسط، وشمال إفريقيا. فأدى هذا إلى قيام الإمبراطورية الرومانية.

- **العصر الإمبراطوري (من 27 سنة ق م إلى 565 سنة م):** عرفت روما في العصر الإمبراطوري بمرحلتين أساسيتين:

- **مرحلة الإمبراطورية العليا (من 27 سنة ق م إلى 248 سنة م):** شهدت فيها روما قمة الإزدهار وفي جميع المجالات.
- **مرحلة الإمبراطورية السفلى (من 248 سنة م إلى 565 سنة م):** استمرت هذه الإمبراطورية إلى غاية وفاة الإمبراطور "جوستنيان" سنة 565 م، وخلال هذه المرحلة شهدت روما تدهورا في عدة مجالات خاصة الإقتصادية والإجتماعية.

ب- **النظام الإجتماعي الروماني:** إنقسم المجتمع الروماني إلى ثلاثة طبقات إجتماعية هي:

- **طبقة الأشراف أو المواطنين:** وهم الجماعة الذكورية أصحاب المناصب العليا في الدولة سياسية ودينية وعسكرية... في المجتمع الروماني. وهو الشخص الغني في الدولة الرومانية المتمتع بكامل الحقوق.

- **الطبقة العامة:** وهم الأحرار ذوي الدخل المحدود الذين يعيشون من عملهم الزراعي أو الحرفي. كما ينتمي لهذه الطبقة فئة الأجانب.

- **طبقة العبيد:** الذين يعتبرون عديمي الأهلية تابعين فقط لسيدهم.

ج- **نظام الأسرة الروماني:** كان الزواج السائد عند الرومان هو نظام الزوجة الواحدة، الذي ينعقد بتبادل صيغة التراضي بين أولياء الزوجين ومنح المهر للزوجة،كما كان يقوم على جملة من الموانع هي:

- **الموانع القانونية:** لا يجوز الزواج بين الأصول والفروع.
- **الموانع الإجتماعية:** لا يجوز الزواج بين الطبقة العامة والأشراف وكذا بين العبيد والأحرار.
- **الموانع الدينية:** لا يجوز الزواج من اليهود بعد ظهور الديانة المسيحية.

د- **نظام الجرائم والعقوبات الروماني:** إنقسمت الجرائم في القانون الروماني إلى قسمين:

- **الجرائم العامة:** هي تلك الجرائم التي تصيب المجتمع مباشرة، كخيانة الدولة، القتل ... وعقوبتها الإعدام.
- **الجرائم الخاصة:** هي تلك الجرائم التي تمس الشخص مباشرة، وتنقسم إلى جرائم ضد الأشخاص وأخرى ضد الأموال:

✓ **جرائم ضد الأشخاص:** وهو أي اعتداء يقع على الشخص باستثناء القتل، كالضرب والجرح، فالأصل هنا هو القصاص مع إمكانية الإتفاق على مبلغ من المال يدفعه الجاني للضحية. أما الإعتداءات البسيطة كالصفع أو اللطم فيجبر فيها الضحية على قبول الغرامة دون القصاص.

✓ **جرائم ضد الأموال:** هي جرائم تصيب الشخص في ماله وتأت على رأسها جريمة السرقة، حيث فرق القانون الروماني بين السرقة ليلا ونهارا. فإذا تمت السرقة ليلا يجوز قتل السارق من طرف الضحية، أما السرقة نهارا فتمنع قتل السارق من طرف الضحية بل يرفع الأمر إلى القاضي. وهنا تختلف العقوبة بالنظر إلى السن والوضعية الإجتماعية، فإذا كان السارق حرا فينزل منزلة الرقيق ويصبح عبدا للمسروق، وإذا كان حرا قاصرا يجلد فقط، أما إذا كان عبدا فيجلد ثم يعدم. ورغم ذلك، يمكن للضحية التنازل عن العقوبة مقابل المال.